

الزنا لا يتوقف على الطلب فتعيرني بذلك اعم من قوله او انه اكره امة غيب على الزنا ويثبت برجل وامرأتين او به مع يمين المال تقط اي دون القطع كما ثبت بذلك الغصب المعلق عليه طلاق او عتق دونها وعلي السارق رد ما سرق ان بقي او بدله ان لم يبق فخير على اليد ما اخذت حتى يرد به وتقطع بعد الطلب به اليمني قال تعالى فاقطعوا ايديهما وقرءوا شاذا فاقطعوا ايديهما والقراءة الشاذة كغير الواحد في الاحتجاج بها كما مروى يكتفي بالقطع ولو كانت معيبة كمنافذة الاصابع او زنايتها لعموم الآية ولان العرف التكيل بخلاف القود فانه مبني على المماثلة كما مروى سرق مرارا قبل قطعها لا يخاد السب كالموزنا او شرب مرارا يكتفي بحد واحد وكاليد اليمنى في ذلك غيرهما كما هو ظاهر فان عاد بعد قطع يمينه الى السرقة ثانيا فارجله اليسرى تقطع فان عاد ثالثا قطعت يده اليسرى فان عاد رابعا قطعت رجله اليمنى روي الشافعي بخبر السارق ان سرق فاقطعوا يديه ثم ان سرق فاقطعوا رجله ثم ان سرق فاقطعوا يديه ثم ان سرق فاقطعوا رجله وانا قطع من خلا ليللا يفوت جنس المنفعة عليه فتنهض حركته كما في تقاطع الطريق من كوع في اليد للامره في خير

سارق وذا صغورا وكعب في الرجل لنفعل عرضي الله عنه كما رواه ابن المنذر وغيره ثم ان عاد كما سار عزرا كما لو سقطت اطرافه او لا ولا يقتل وما روي من انه صلى الله عليه وسلم قتله مشوح او مؤل بقتله لاستحلاله ونحوه بل وضعفه الدارقطني وغيره ومن غرس محل قطعه به من مغلي بهم الميم لتسد افواه العروق وذكر سن ذلك من زيادتي وخصه الماوردي بالحرف يمال واما اليدوي فيجسم بالنار لانه عادتهم وتال في تقاطع الطريق واذا قطع حريم بالزيت المغلي او بالنار بحسب العرف فيها وذلك لمصلحته لانه لا يمتنع المعدلان الغرض منه دفع الهلاك عنه بنذالدم فعلم ان للامام اهاله ثوبته عليه كاجرة للجلاء الا ان ينصب الامام من يقيم الحدود ويبرئ من مال المصلح كما مروى في فصل القود للورثة ولو سرق فسقطت يمينه مثلا بافة او جنانية وان اوهم كلامه الاصل التقييد بالاففة سقط القطع لانه تعلق بعينها وقد زالت بخلاف ما لو سقطت بسرا لا يسطر قطع يمينه لبقائها باس تقاطع الطريق الاصل فيه اية انما جز الذين يجاريد الله ورسوله وتقطع الطريق هو الهروزل اخذنا مال او لقتل او ارباب مكابرة اعتقادا على القوة مع

خير

سارق

ان تقاطع الطريق هو الهروزل اخذنا مال او لقتل او ارباب مكابرة اعتقادا على القوة مع
 وقيل تقاطع الطريق هو الهروزل اخذنا مال او لقتل او ارباب مكابرة اعتقادا على القوة مع
 وقيل تقاطع الطريق هو الهروزل اخذنا مال او لقتل او ارباب مكابرة اعتقادا على القوة مع